

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 25

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا العلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في - [00:00:00](#)

الاقوال والاعمال اللهم امين. فلا زال الكلام بارك الله فيكم حول مكروهات الصلاة الاشياء التي تكره في الصلاة. قال العلامة الفقيه من لباري رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة. قال وبصق اي ويكره في الصلاة ان - [00:00:30](#)

فيها. والبساط والبساق والبزاق. مترادفات بالصعد والسين والزاي. بصاع بوصاع بزاب. قاله برزق في صلاته. وكذا خارجها. اي يكره له ان يبصق وفي صلاته ويكره له ان يبصق خارج صلاته. اما من اماما اي - [00:01:00](#)

كما قال اماما اي قبل وجهه. وان لم يكن من هو خارج وان لم يكن من هو خارجها مستقبلا اي القبلة. كما اطلقه النووي. ويمينا اي ويكره له ان توقع جهة اليمين. قال ويمينا لا يسارا. لخبر الشيخين اذا - [00:01:40](#)

احدكم في الصلاة فانه يناجي ربه عز وجل. فلا يبرزق بين يديه ولا عن يمينه بل عن يساره او تحت قدمه اليسرى او في ثوب من جهة يساره وهو اولى. طبعا كلمة وهو اولى ليست في الحديث. تمام؟ طيب. قال شيخنا ولا بعد في - [00:02:10](#)

مراعاة ملك اليمين دون ملك اليسار اظهارا لشرف الاول. حاصل الكلام في المسألة. في البصق متى يكون مكروها؟ ومتى لا يكون مكروها؟ يظهر من خلال التفصيل الذي ترونه امامكم على السبورة. من كان في المسجد يكره له البصاق مطلقا - [00:02:40](#)

من كان في المسجد يكره له البصاق يحرم عليه البصاخ مطلقا. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال صاعق في المسجد خطيئة. وكفارتها دفنها. فمن كان في المسجد يحرم عليه البصاق مطلقا. ما معنى مطلقا - [00:03:10](#)

اي سواء كان في صلاة او لم يكن في صلاة. سواء كان مستقبل القبلة او لم يكن مستقبل القبلة. سواء بصق عن يمينه او بصق عن يساره. من كان في المسجد يحرم عليه البصاق مطلقا. بشرطين. الشرط الاول قالوا - [00:03:30](#)

ان هذا البصاق لا يستهلك. ما معنى لا يستهلك؟ مثاله لو ان الانسان تمضمض بماء وهذا الماء اختلط مع بصاقه. ثم مج الماء فان هذا لا يحرم. لان البصاق حينئذ استهلك مع ماء المضمضة. فهمنا او لا؟ لو ان الانسان تمضمض ثم مجى - [00:03:50](#)

اخرج ماء المضمضة فانه لا يكون حراما. لان البصاق استهلك مع ماء المضمضة. اذا الشرط الاول من شروط تحريمه في المسجد الا يستهلك. والشرط الثاني ما هو؟ والشرط الثاني ان يتصل - [00:04:20](#)

بجزء من اجزاء المسجد. فلو كان في المسجد مثلا فبصق في منديل. واضح؟ هذا لا يحرم عليه لانه لم يتصل بجزء من اجزاء المسجد. لو كان في المسجد مثلا فبصق الى خارج المسجد - [00:04:40](#)

فطار البصاق طار البصاق في الهواء الى خارج المسجد. هذا لا يحرم عليه. لماذا؟ لانه لم يتصل بجزء من اجزاء المسجد. اذا يحرم عليه البصاق في المسجد مطلقا بشرطين. الشرط الاول الا يستهلك. والشرط الثاني - [00:05:00](#)

ايش قلنا؟ الا يتصل بجزء من اجزاء المسكين. هذا اذا كان في المسجد. طب اذا كان خارج المسجد نقول اذا كان خارج المسجد فله حالتان. الحالة الاولى ان يكون في صلاة. والحالة - [00:05:20](#)

الثانية الا يكون في صلاة. يكون خارج المسجد وهو في صلاة. فاذا كان في صلاة خارج المسجد فيكره له هنا كراهة فيكره له البصر امامه وعن يمينه امامه وعن وعن يمينه. تمام؟ يكره له البصاق امامه وعن يمينه. لماذا يكره له البصاق امامه - [00:05:40](#)

اولا لعدلة المناجاة. اذا قام احدكم يصلي فانه يناجي ربه عز وجل. وثانيا لعدة الاستقبال لانه مستقبل القبلة. ويكره له البصاق ايضا

عن عن يمينه. هذا اذا كانت اين؟ اذا كان - 00:06:10

خارج المسجد في صلاة. طيب اذا كان خارج المسجد وليس في صلاة؟ نقول اذا كان خارج المسجد وليس في الصلاة مثلنا الان خارج

مسجد ولسنا في صلاة. تمام؟ اما ان يكون مستقبل القبلة كحالكم. انتم الآن في حالة استقبال القبلة. واما ان - 00:06:30

يكون في غير حال استقبال القبلة مثلي. فالقبلة الان هلف ظهري. صح؟ فاذا كان مستقبلا للقبلة فيكره له البصاق تجاه القبلة. واذا كان

غير مستقبل القبلة فيكره له البصاخ امامه - 00:06:50

امامه وعن يمينه. يعني مثلي الان يكره له يكره للبصاق امامي. ويكره لي البصاق عن يمينه واضح؟ مع اني انتبه مع اني خارج

المسجد. ومع اني لست في صلاة ومع اني - 00:07:10

لست مستقبل القبلة. ومع ذلك قالوا يكره البصاخ امام وجهه. تمام؟ وعن يمينه اذا هذا تفصيل المسألة كما هو امامكم على السبورة.

انظر اذا كان داخل المسجد فهو حرام مطلقا بشرطين - 00:07:30

واذا كان خارج المسجد لكنه في صلاة فامامه مكروه وعن يمينه مكروه. واما عن يساره فلا فلا كراهة واذا كان خارج المسجد خارج

المسجد وخارج الصلاة ليس في صلاة كحالتنا الان فاما ان يكون مستقبل القبلة فبساطه جهة - 00:07:50

قبلة مكروه واما الا يكون مستقبل القبلة. فاذا كان غير مستقبل القبلة كحال الان فبصق امامه الان انا غير مستقبل القبلة بصقته

امامي ايضا مكروه. واضح؟ بصخ عن يمينه شكرا. بصق عن يمينه مكروب. بصق عن يساره لا لا تراها - 00:08:20

فهمنا؟ هذا ما هذا ما يقرره المصنف العلامة المندباري رحمه الله تعالى تبعا لشيخه دابا عندي شيخين. بعض فقهاء الشافعية اختار انه

اذا كان خارج الصلاة انه اذا كان خارج الصلاة فلا فلا تراها. قالوا خارج الصلاة ما في كراهة. لماذا؟ قالوا لان - 00:08:50

التي جاءت في النهي عن البصاق جاءت على نوعين بعضها مقيد بالصلاة وبعضها مطلق فيحمل المطلق على المقيد. فحملوا الاحاديث

التي جاءت مطلقة في النهي عن البصاق على الاحاديث التي فيها نهي عن البصاق داخل الصلاة. فقالوا اذا كنت خارج الصلاة لا كراهة

مطلقا. ومن - 00:09:20

من جرى على هذا القول السبكي والاذرعين رحمهما الله تعالى. لكن هذا ما ذكره المصنف وهو ما اعتمدته العلامة ابن حجر رحمه الله

تعالى. نقرأ كلامه مرة اخرى. قال وبصق اي ويكره - 00:09:50

اسقط في صلاته. وكذا خارجها. انظر في صلاته اين في صلاته؟ ها هنا قال وكذا خارجها. هنا في اي حالة يكره قال امانا اذا هذه حالة

مكروهة سواء كان في صلاته او كان خارجها - 00:10:10

قال وان لم وان لم يكن من هو خارجها مستقبلا. اه. يعني سواء كان مستقبلا فيكره او لم يكن مستقبلا فيكره. واضح؟ قال كما اطلقه

النووي. ويمينا اي ويكره في هاتين الحالتين ايضا يمينا. اذا نص على كم حالة الان؟ نص - 00:10:40

على كم حالات؟ نص على خمس حالات. تمام؟ ايوا. قال لا يسارا يعني في حالة اليسار سواء كان داخل او كان خارج الصلاة فلا

تحريم. اذا نص على سبع حالات. نص على سبع حالات - 00:11:10

انظر ماذا قال لخبر الشيخين فذكره. قال شيخنا ولا بعد في مراعاة ملك اليمين دون ملك اليسار اظهارا لشرف الاول. يعني قد يسأل

سائل يقول لماذا يكره عن يمينه ولا يكره عن يساره قال لا يبعد ان يكون الحكمة ان تكون الحكمة في ذلك مراعاة - 00:11:30

ملك اليمين دون ملك اليسار. اظهارا لشرف ملك اليمين على ملك اليسار فهمنا؟ ثم قال ولو كان على يساره انسان. بصق عن يمينه اذا

لم يمكنه وان يطأ رأسه ويبصق لا الى اليمين ولا الى اليسار. هذه مسألة فيها تعارف - 00:12:00

انتبه معي انا اجلس ليس عن يميني احد وعن يساري شخص انا الان خارج الصلاح. اذا بصقت عن يميني ارتكبت مكروها صح واذا

بصقت عن يساري يوجد شخص صح؟ طيب اقدم - 00:12:30

هل ابصق عن اليسار مع وجود هذا الشخص؟ مراعاة لارتكاب مكروه فلا ابصق جهة اليمين او ابصق جهة اليمين التي ليس فيها احد

مراعاة لهذا الشخص. واضح السؤال؟ يقول لك اذا استطعت انك - 00:13:00

في ثوب بعد ان تطأ رأسك فيكون لا يمين ولا شمال هذا افضل. اذا استطعت هذا هذا افضل لا هذا فابصق جهة اليمين وراعي هذا الشخص. فهمنا؟ انظر ماذا قال. ولو كان عن يساره فقط - [00:13:20](#)

انسان بصق عن يمينه متى تبصق عن يمينك؟ اذا لم يمكنه ان يطأ رأسه ويبصق لا الى يمينه ولا الى يساره. تفهم انه اذا امكن ان تطأ رأسك اي ان - [00:13:40](#)

احني رأسك تمام؟ حتى لا تكون مستقبلاً. لانك لو بصقت هكذا بصقت امامك وقد قلنا البصاق تلقاء الوجه امام الوجه هذا اذا مكروه. قال طأ رأسك وابصق في ثوب لا يكون يميناً ولا يكون ماذا؟ ولا يكون شمالاً يساراً. انظر الى دقة الفقهاء في تفاصيل - [00:14:00](#)

الاحكام يدققون في صغارها واضح حتى كيف تبصق؟ يعلمونك كيف تبصق. واضح؟ قال ولو كان على يساره انسان بصق عن يمينه اذا لم يمكنه ان يطأ رأسه ويبصق لا الى اليمين ولا - [00:14:30](#)

الى اليسار انتهى. بقي الكلام على البصاق في المسجد. ذكره قبل قليل او لا؟ لم يذكر. الان سيذكر. قال وانما يحرم البصاق في المسجد ان بقي جرمه. ان بقي جرمه بكسر - [00:14:50](#)

وانما يحرم البصاق في المسجد ان بقي جرمه. الجرم بضم الجيم بمعنى ثاني تمام بكسر الجيم المراد هنا. تمام؟ قال ان بقي جرمه لا ان استهلك في ماء مرمضة. واضح؟ اما اذا ادخل ماء مضمضة في فمه تمضمض - [00:15:10](#)

ثم مجه في المسجد لا يحرم انتبه لا يحرم من جهة انه بصاق لكنه يحرم لانه يقذروا المسجد ده شيء اخر. لكن من جهة انه بصق لا لا يعلم. يحرمه من جهة التقدير للمسكين - [00:15:40](#)

واضح؟ كمن سيأتي بعد قليل. اذا هذا الشرط الاول قال ان بقي جرمه لا ان استهلك في نحو ماء مضمضة الشرط الثاني قال واصاب جزءاً من اجزائه دون هوائه. اي واصاب جزءاً من اجزاء المسجد - [00:16:00](#)

اما لو اصاب هواء المسجد فلا تحريم. كيف يعني اصاب هواء المسجد؟ يعني كان واقفا في المسجد. وبصق مثلاً فطار البصاق الى خارج المسجد. طيب عندما طار البصاق اين مرة؟ مرة في هواء المسجد قال ليس حراماً - [00:16:20](#)

ان يمر في الهواء هذا ليس حراماً. لانه لم يصب جزءاً من اجزاء المسجد. فهمنا؟ ايوة. ثم قال وزعمه زعمه هذه مبتدأ. وزعم حرمة في هوائه اي وزعم حرمة البصاق - [00:16:40](#)

في هواء المسجد وان لم يصب شيئاً من اجزائه بعيد خبر. ولذلك لو كان عندك منديل فعلت بي هكذا وبصقته الى المنديل هو سيطير في هواء المسجد. تمام؟ على هذا الزعم الذي - [00:17:00](#)

قال عنه زعم سيكون حراماً لانه طار في هواء المسك. واضح. لكن يقول لك ان هذا الزعم بعيد فكون البصاق في هواء المسجد هذا ليس حراماً. قال وزعم حرمة في هوائه وان لم يصب - [00:17:20](#)

شيئاً من اجزائه بعيد غير معول عليه. طعيف يعني هذا رأي ضعيف. تمام غير معول عليه. نعم ثم قال ودون تراب لم يدخل في وقفه. ودون تراب لم يدخل في موقفه يعني لا يحرم البصاق. في تراب ليس داخلاً في تراب المسجد. يعني نفترض على سبيل - [00:17:40](#)

مثال اننا في مسجد وجاء جاءت الريح محملة بالغبار. وهذه الطاولة في المسجد فصارت الطاولة بالغبار هذا الغبار الان الموجود في الطاولة هل هو من تراب المسجد او من غير تراب المسجد؟ من غير - [00:18:10](#)

تراب المسجد لو بصق فيه ليس حراماً. لانه ليس من تراب المسجد الداخل في وقفه. انما يحرمك ما قلت لك اذا اتصل بجزء من اجزاء المسجد. يعني ايه بتراب المسجد مثلاً؟ اما اذا لم يكن من تراب - [00:18:30](#)

مسجد فليس حرام. تمام فليس حراماً. قال ودون تراب لم يدخل في وقفه. قيل قيل هذه الصيغة تضعيف قيل ودون حصره يعني بعض الفقهاء قال ولو بصق في حصر المسجد حصر - [00:18:50](#)

ما يفرش مفروشات المسجد. قال لو بصق في في في حصر المسجد ايضاً ليس حراماً. لماذا؟ قال لانها شوف هذي الحصر اذا كانت موقوفة موقوفة واضح هذا سيكون الحكم اه سيكون حرام. واضح؟ طيب - [00:19:10](#)

إذا لم تكن موقوفة فقال ليست من اجزاء المسجد. ليست من اجزاء المسجد. ومع ذلك يحرم كما قلت لعلة اخرى وهي علة التقدير.

علة التقدير. قال وقيل ودون حصره لكن يحرم - [00:19:30](#)

عليها اي يحرم على الحصر من جهة تقديرها كما هو ظاهر انتهى. انتهى كلام شيخه من جحفة المحتاج. فهمنا او لا؟ واضح المسألة؟

ثم ذكر لك الان هو يتكلم في الاصل على ماذا - [00:19:50](#)

في ماذا يتكلم؟ في الاصل يتكلم على مكروهات الصلاح. صح؟ الان ذكر مسألة تتعلق بالمسجد وهي البصاع. اولاً البصاخ هذا مكروه في الصلاة. ثم ذكر انه يحرم في المسجد بشرطين. الان سيستطرد - [00:20:10](#)

في ذكر اشياء تتعلق باحكام المسكين. ما هي الاشياء التي ينبغي وجوباً او استنباهاً تنزيه المسجد عنها. استطراداً ذكر هذه الاحكام استطراداً. انظر ماذا قال. ويجب اخراج نجس منه. من ما؟ من ماذا؟ من المسجد. ويجب اخراج نجس - [00:20:30](#)

منه اي من المسجد فوراً. اه فوراً تفهم انه ليس على التراخي. فلو رآه نجاسة في المسجد وتراخى لم يخرج فوراً فانه يَأْثَمُ. اذ ان وجوب اخراج النجاسة من المسجد - [00:21:00](#)

واجب على الفور فوراً. واحد قال ويجب اخراج نجس منه فوراً واحد. عينيا ما معنى عينية؟ اي يجب وجوباً عينيا. يجب وجوباً عينيا. فلو رأى شخص نجاسة تمام؟ يجب عليه عينيا ان يخرجها. قال عينيا على من علم به - [00:21:20](#)

ان ارصد لزالته اي بازالة النجس من يقوم بها مقامه. اي من يقوم بازالتها عفواً من يقوم بازالتها بمعلوم يعني حتى يقول لك لو كان يوجد عامل ينظف المسجد وهذا العامل يأخذ - [00:21:50](#)

يأخذ عوضاً على عمله. ورأيت نجاسة فيجب عليك فوراً وجوباً عينيا اخراج النجاسة لا تقل هناك عامل مختص بهذا الامر. واضح؟ حتى وان وجد عامل يجب عليك وجوباً عينيا فوراً ان تخرج - [00:22:10](#)

النجاسة من المسجد. انظر ماذا قال. ويجب اخراج نجس منه فوراً عينيا على من علم به وان ارسل لزالته من يقوم بها بمعلوم. ما معنى بمعلوم؟ يعني باجرة معلومة. بعوض معلوم. هذا المقصود. قال كما اقتضاه اطلاقهم - [00:22:30](#)

ثم قال ويحرم بول فيه اي ويحرم بول في المسجد ولو في نحو قسط. يعني لو قال سابل في اناء. يقول الفقهاء يحرم البول في المسجد حتى ولو كان بوله في اناء. واضح؟ قال ويحرم بول فيه ولو في قسط. لان في ذلك ازدراء - [00:22:50](#)

بالمسجد. تمام؟ ثم قال وادخال نعل متنجسة لم يأمن التلويث. احياناً انت تمشي للمسجد ربما تدوس نجاسة كروث حيوان مثلاً. فتكون النحل متنجسة. يقول لك الفقهاء اذا اذا خفت تلويث المسجد خشيت من التلويث فيحرم ادخال هذه النعم الى المسجد. اما - [00:23:20](#)

اذا امنت تلويث المسجد فانه لا يحرم كان تضعها مثلاً في كيس تضعها في كيس وتدخلها الى المسجد امنت من التلويث لا يحرم لكن خشيت التلويث يحرم. سواء خشيت التلويث بمعنى شككت او ظننت. واضح - [00:23:50](#)

قال وادخال نعل متنجسة لم يأمن التلويث. ثم ذكر مسألة مهمة. قال ورمي نحو قملة نحو قملة. نحو قملة لتعلم ان القملة هنا من باب ضرب المثال. فمثل قملة البعوضة والذبابة ونحوهما. تمام؟ قال ورمي ما معنى ورمي؟ ايش تقديري - [00:24:10](#)

الكلام ويحرم صح او ويكره. ويحرم ورمي نحو قملة فيه اي في المسجد ميتة اه اخرج قملة ميتة ورمها في المسجد. حرام لما في ذلك من تقدير للمسجد. اذ ان الميتة طاهرة او نجسة. نجسة. جميع الميتات نجسة الا - [00:24:40](#)

الا ثلاث الادمي والسماح والجراد. اخرج حملة ميتة ورمها في المسجد. هذا فيه تقدير للمسجد. تمام. قال ورمي نحو قملة فيه ميتة. وقتلها في ارضه وان قل دمها. هذه احياناً خاصة في المساجد هذه التي تكون في المزارع. تأتيك بعض الحشرات تمشي على جسدك او تمشي بجانبك. فبعضهم - [00:25:10](#)

يقتلها في ارض هو يقول ما الحكم هنا؟ يحرم قال ويحرم كذا وكذا وقتلها في ارضه. اي ويحرم قتلها في ارض المسجد. يقول ما فيها دم قال وان قل دمها وان قل وان قلت دمها. تمام ايوا لماذا وان قلت دمها؟ لانها - [00:25:40](#)

لانها صارت ميتة. وانت بقتلها قصدت تقديره. قصدت تقدير المسجد. واضح؟ قصدت تقدير المسجد. قال ورمي نحو قملة فيه ميتة

وقتلها في ارضه وان قل دمها. طيب هذا اذا ماتت. قال واما القاؤها او دفنها فيه حية فظاهر فتوى النووي الا هو - [00:26:10](#)

لو انه اخذ حملة حية ها حية ليست ميتة والقاها في المسجد الان نساء طاهرة هي طاهرة ليست ميتة طاهرة حية. القاها في

المسجد او دفنها في المسجد. يعني كان المسجد - [00:26:40](#)

ترايبا حفر لها ودفنها في المسجد. يقول ظاهر فتوى الامام النووي ان هذا حلال. ليس حراما. قال فظاهره فتوى النووي حله وظاهر

كلام الجواهر. جواهر البحر للقبول تمام؟ وظاهر كلام الجواهر تحريم وظاهر كلام الجواهر تحريمه. وبه صرح - [00:27:00](#)

يونس. اذا هذا محل خلاف. اذا كانت حية محل خلاف. فظاهر كلام الامام النووي في فتاوى حلة وظاهر كلام القبول وابن يونس

حرمة. واضح بارك الله فيكم مولاه؟ والعلامة بن - [00:27:30](#)

رحمه الله يقول ان حله اوجه. الحل اوجه. نعم. ثم قال ويكره الان هذا كله استطرك في موضوع المسجد وتنزيه المسجد. قال ويكره

فصل وحجامة فيه بانه يعني لو قال شخص انا احتاجه في المسجد طبعاً احتجين في في انا اما اذا كان يحتجم والدم يسقط في

المسجد هذا - [00:27:50](#)

تقدير هذا واضح حرام تمام. ايوا. لكن قال انا احتشم في انا. يكره ولا يكره؟ نقول يكره. طيب يسأل سائل يقول ما الفرق في

البول؟ قلت يحرم البول في المسجد ولو كان في انا. في الدم - [00:28:20](#)

قلت يكره او تكره الحجامة في المسجد اذا كانت في انا. لماذا هو لا يكره؟ في الدم ويحرم في البول لماذا؟ ما الفرق؟ الجواب لان

نجاسة البول اشد من نجاسة الدم. بدليل ان الدم - [00:28:40](#)

يعفى احيانا عن قليله ويعفى احيانا عن كثيره. كما قلنا من قبل ان دم الانسان نفسه اذا كان في محله ولم يختلط بشيء فانه يعفى

عن كثيره. صح او لا؟ اذا الدم الكلام - [00:29:00](#)

فيه ايسر من الكلام عن الضوء. فالبول الامر فيه اشد. ولذلك يحرم ان يبول في المسجد ولو كان سيبول في انا. واما الدم فانه يكره

له نحو حجامة كفصل اذا كان في انا. تمام؟ ثم قال ورفع صوتهم. اي ويكره في المسجد رفع صوته - [00:29:20](#)

وهذا مقيد. بارك الله فيكم اذا لم يشوش على مصل. اما اذا شوش على مصل فانه ينبغي حرمة كما مر معنا قريبا. صح ولا لا؟

تذكرون مرة معنا قريبا في الكلام عن الذكر بعد الصلاة - [00:29:50](#)

ايوة. وكذلك استثنى بعض الفقهاء ما لو رفع صوته في المسجد. لحاجة الناس مثلا لحاجة تعليم الناس مثلا بجمعة خطبة جمعة

والنبي عليه الصلاة والسلام كان اذا خطب الجمعة اشد صوته كأنه منذر جيش. اين كانت الخطبة؟ في المسجد او خارج المسجد -

[00:30:10](#)

ففي المسجد ويقاس على خطبة الجمعة احيانا مسائل التعليم. واضح؟ قد يحتاج في مسائل التعليم يعلم الناس ان يرفع صوته.

واضح؟ نعم. ليبين للناس اهمية ما يتكلموا ما يتكلم عليه. مع ان الافضل في التعليم ان يكون المعلم - [00:30:40](#)

لا لا يصيح لا يصرخ ما في داعي للسرعة تمام ايوة الناس يفهمون بنفس الصوت اذا تصرخ اذا تتكلموا بهدوء سواء ما في داعي

للغضب وقت التدريس. نعم. عندنا يعني بعضهم يحب الغضب وقت التدريس - [00:31:00](#)

هنا ورفع صوت ونحو بيع. اي ويكره نحو بيع في المسجد. تمام ويكره نحو في المسجد يعني بيع سلم من العقود عقد السلم وهذا

مكروه في المسجد. للحديث اذا رأيتهم - [00:31:20](#)

من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك. واذا رأيتهم من ينشد ضالة في مسجدي فقولوا لا ردها الله عليكم. عند ابي

داود. قال وعملي قال وعمل صناعة - [00:31:40](#)

اي ويكره ان يعمل صناعة فيه في المسجد. يعني مثال. يأخذ ادوات التجارة للمسجد فيصنع في المسجد يأخذ ادوات الحياك في

المسجد فيحيك الثياب ينسج الثياب في المسجد. واضح؟ ايوة. قال يكره مثل ذلك - [00:32:00](#)

فمحل قراءة ذلك اذا كثر اذا كثر. اما اذا يعني اه لم يكثر فعله مرة مثلا خاصة اذا احتاج لذلك واضح؟ فلا بأس به والله اعلم. ثم قال

رحمه الله - [00:32:20](#)

قال وكشفه ها هكذا وكشفه. قال وكشف رأس ومنكب. الان انتهى من الاحكام المتعلقة بالمسجد. سيعود مرة اخرى الى مكروهة الصلاة. تمام. الان سيعود مرة اخرى الى مكروهات الصلاة. قال ويكره كشف رأس. اي في الصلاة. ومنكب اي في - [00:32:40](#) صلاة في الصلاة يكشف منكبه. واضطباع يرتبع بان يجعل وسط الرداء. تحت ابطه وطرفيه على عاتقه الايسر هذا اضطباع. تمام؟ قال ولو من فوق القميص حتى ولو اضطبع من فوق القميص - [00:33:10](#)

تمام؟ لماذا؟ لان الارتباع هذا عادة فعل البطالين الذين يؤذون الناس في الطرقات وياخذون اموال الناس يسموهم الشطارين تمام ويؤذون الناس وياخذون ممتلكات الناس. قال وكشف رأس ومنكب ولو من فوق القميص يكره ذلك. لان الله سبحانه وتعالى امر باخذ الزينة عند كل مسكين. والانسان - [00:33:30](#)

احب ان يكون في احسن زينة له في صلاته. قال الغزالي في الاحياء محمد بن محمد بن محمد الغزالي ابو حامد الطوسي. المتوفى سنة خمس مئة وخمسة. في الاحياء هي علوم الدين. قال لا يرد رداءه - [00:34:00](#) اذا سقط الا لعذر. اه كنت تصلي. وفي اثناء الصلاة سقط رداؤك. يقول لك لا تردده الا لعذر كأن يكون الجو باردا مثلا واعطف قال لا يرد رداءه اذا سقط - [00:34:20](#)

والا لعذر ومثله ومثله العمامة ونحوها. ومثله العمامة لكن بعضهم اعترض على مثل هذا الكلام. وقال النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل امامة اذا قال ويضعها اذا ركع او سقى. واضح؟ ثم يأخذها اذا قام. ثم يضعها اذا ركع او سجد. واضح - [00:34:40](#) ذلك ذكروا ان العلامة الشوكاني تعرفون الشوكاني؟ محمد بن علي الشوكاني. العلامة الشوكاني كان يصلي وسقطت عمامته في اثناء صلاته. فقام ورد عمامته مرة اخرى على في اثناء الصلاة فانكروا عليه كيف هذا؟ في اثناء الصلاة تأخذ العمامة وتردها؟ تمام. ايوا. فالف رسالة - [00:35:10](#)

سماها رد العمامة ايسر من حمل امامة. من امامة؟ حفيذة النبي صلى الله عليه وسلم التي يحملها. تمام. رد العمامة الى الرأس ايسر من حمل امامة. واضح او لا ايوة ذكروا هذا عن الشوكاني والله اعلم انا لم اقف على الرسالة. قال بعد ذلك وكره صلاة بمدافعة حدث - [00:35:40](#)

كبول وغائط وريح للخبر الاتي. والذي يدافع البول يسمى حاقنا والذي يدافع الغائط يسمى حاقبا. والذي يدافع الريح يسمى حازقا. واضح؟ قال للخبر ولان يقصد قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الاخبثان فسيأتي. قال ولانها - [00:36:10](#)

اي المدافعة تخل بالخشوع بل قال جمع ان ذهب بها بطلت اي ان ذهب فبالخشوع بهذه المدافعة بطلت الصلاة. واضح؟ والذي قال هذا هو القاضي حسين او نقل عن القاضي حسين ولا - [00:36:40](#)

يبعد ايضا عن يجري عليه كلام الامام الغزالي. لان الامام الغزالي يقول ان الخشوع في الصلاة ركن واضح؟ قال بل قال جمع ان ذهب الخشوع بها اي بالمدافعة بطلت ثم قال - [00:37:00](#)

يسن له تفريغ نفسه اي من بول وغائط وريح. قبل الصلاة قبل ان يشرع في الصلاة. وان فاتت الجماعة يعني لو قال انا اذا قضيت الحاجة تفوتني صلاة الجماعة فايهما اولى - [00:37:20](#)

اقتضي الحاجة وان فاتتني الجماعة او اراعي الجماعة لكن في حال مدافعة قال لك هنا له تفريغ نفسه قبل الصلاة وانفاذة الجماعة. وليس له هذه مسألة مهمة. وليس له الخروج من - [00:37:40](#)

اذا طرأت له فيه ولا تأخيرها اذا ضاق وقته. يعني اذا كان في اثناء الصلاة فطرات له الحاجة وهو في صلاة فرض في صلاة فرض. ليس له ان يخرج من صلاة الفرض من اجل قضاء الحاجة - [00:38:00](#)

بل يكملها. طبعما لم يتضرر بذلك ضررا يبيح التيمم. اما لو وصل الى ضرر شديد كضرر يبيح التيمم فيخرج. تمام كأن خشي مثلا خروج البول منه في اثناء صلاته يخرج - [00:38:20](#)

تمام؟ ايوا. قال وليس له الخروج من الفرض. اذا طرأت له اي اذا طرأت له اي مدافعة فيه اي في صلاة الفرض. وقوله من الفرض تفهم

منه ان النفل حكمه يختلف - 00:38:40

ان النفل حكمه يختلف لان المتطوع امير لان المتطوع امير نفسه ان شاء اتم وان شاء قطع قال بل قال جمع ان قال اه اذا طرأت له فيه ولا تأخير ولا تأخير. اذا - 00:39:00

ضاق وقته اذا ضاق وقته يعني وقت الفاظ. قال والعبرة في كراهة ذلك بوجودها عند التحرر قال والعبرة في كراهة ذلك بوجودها اي بوجود المدافعة متى؟ عند التحرم عند التحرر - 00:39:20

اما لو كان عند التحرم ما في شيء لكن في اثناء الصلاة حصلت المدافعة واضح هذا لا لا يقال ان صلاته في هذه الحال مكروهة لم تكن موجودة عنده التحرر. نعم. ثم قال وينبغي ان يلحق به ما لو عرضت له قبل - 00:39:40

التحريم فزالتي يعني قد يحصل للانسان انه قبل الصلاة يشعر انه يحتاج الى قضاء الحاجة. ثم يزول ذلك. فاذا صلى جاء الامر مرة اخرى. قال يحتمل ان هذا يلحق بمن كان عند التحريم لا يشعر بشيء الا اذا كانت هذه عادته الا اذا كانت هذه عادته فحينئذ يكره له

الصلاة في هذه - 00:40:00

الحال حتى يفرغ نفسه. قال وينبغي ان يلحق به ما لو عرضت له قبل التحريم فزاله. وعلم من عادته انها تعود اليه في الصلاة. فمثل هذا نقول له فرغ نفسك اولاً ثم صلي. ثم قال - 00:40:30

وتكره اي الصلاة. الآن هذه احوال تكره فيها الصلاة. تكره الصلاة حال مدافعة الأحداثين. تكره بحذرة طعام او شراب يتوق اليه. قال وتكره بحضرة طعام او شراب يشاق اليه قال وتكره بحضرة طعام او شراب بحضرة طعام او شراب. ما معنى بحضرة؟ يكون حاضر

موجود صح - 00:40:50

اه طيب لو كان غير حاضر الان لكنه في الطريق سيأتي مع جريم طلبت طعام بجريد هذا تمام وبقي له خمس دقائق حتى يصل اليه. هو حاضر الآن او غير حاضر. حاضر لكنه قريب الحضور او لا؟ قريب الحضور. اذا له - 00:41:20

نفس الحقول له نفس الحكم. تمام؟ ايوا. قال وتكره بحضرة طعام او شراب يحتاج اليه. قوله يشاق اليه. تفهم انه ولو لم يكن جائعاً ولا عطشان. يعني حتى لو كان هذا طعام يشاق اليه لكنه ليس بجائع لكن يحبه - 00:41:40

الطعام واضح؟ او لو كان هذا الشراب يحبه يشاق اليه وان كان ليس عطشاناً. فايضا هذا يحل كراهة ولذلك عبر هنا بماذا؟ بالاشتياق ولم يعبر بالجوع لم يقل وتكره الصلاة لمن كان جائعاً او - 00:42:00

كان في حالة عطش لا لا لم يقل هذا وانما قال وتكره بحضرة طعام او شراب يشاق اليه. فهنا المسلم لا صلاة لا صلاة ما معناه لا صلاة صحيحة او لا صلاة كاملة اه كاملة. ولذلك قال لك لا صلاة - 00:42:20

اي كاملة بحضرة طعام ولا صلاة وهو يدافعه الاخبثان اي البول والغائط. ثم قال وكره صلاة في طريق بنيان لا برية. ما معنى هذا الكلام؟ يقول يكره لك ان تصلي في طريق. لا بأس. تكره لك ان تصلي في طريق. هذا الطريق الذي تصلي فيه. تمام - 00:42:40

قد يكون في بنيان في مدينة في قرية وقد يكون في برية في الغابة في الصحراء تمام يقول لك يكره ان تصلي في طريق لكن هنا يقول لك انظر الى عبارته يكره لك ان تصلي في الطريق الذي في البنيان. اما اذا كان في البر - 00:43:10

في الغابة او في الصحراء فلا يكره. هكذا يقول لكن هذا الذي قاله خلاف معتمد. المعتمد انه يكره الصلاة انه تكره الصلاة في الطريق مطلقاً. سواء كنت في العمران في البنية او - 00:43:30

انت في الصحراء في البرية ما دام هذه العلة ما دام يشغلك مرور الناس. يعني نفترض ان انك كنت في صحراء لكن يشغلك مرور الناس مرور المسافرين. ايضاً الكراهة موجودة. فالعلة ليست البنيان والصحراء ليست هذه العلة - 00:43:50

العلة الانشغال بمرور الناس. فمتى ما وجد انشغال بمرور الناس كرهت في الطريق سواء كان الطريق في البنيان او كان الطريق في البرية. فهنا؟ قال لك وكره صلاة في طريقي في طريق بنيان لا برية. الان هو سيتكلم بارك الله فيكم عن المواضع - 00:44:10

التي تكره الصلاة فيها. الان انظر قبل قليل كان يتكلم على افعال تكره في الصلاة. تكلم على افعال تكره في الصلاة. ذكرت جملة من الافعال درسنا اليوم البصاق. هذا فعل يكره في الصلاة. انتهى من الافعال. ثم تكلم عن احوال - 00:44:40

الن تتركه فيها الصلاح مثل ماذا؟ يعني تتركه الصلاة قال لك في حال مدافعة الاخبثين هذا حال. تتركه الصلاة بحضرة طعام هذا تمام؟ اه. الان سيتكلم على مواضع تتركه فيها الصلاة. اذا رتب المعلومات. تمام - [00:45:00](#)

تكلم في البداية على امور فعلها مكروه في الصلاة كرفع البصر. كالصلاة الى ثوب له اعلام. هذا فيما سبق ثم تكلم على حالات او احوال تتركه الصلاة خلالها. ثم الان سيتكلم على مواضع واماكن - [00:45:20](#)

الصلاة فيها. منها الصلاة في طريق. قال لك في طريق بنيان لا برية. وموضع مكس اي وتتركه الصلاة في موضع مكس. شيء مكس هذا. المكس معناه. اخذ امر وادي الناس بلا حق. الذي يسمى الظرائب. يعني يعترضون الناس الذين اه يسافرون او يتاجرون - [00:45:40](#)

يأخذون منهم اموال بغير حق هذا يسمى مكس. لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له كما في الحديث في قصة الغامدية التي زالت ورجم واضح؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو تاب - [00:46:10](#)

صاحب مكس يأخذ اتاوات من الناس بغير حق لعلبت منه. واضح؟ اذا الصلاة في موضع الماكس ما حكمها؟ مكروهة. لماذا مكروهة؟ لان هذا كله في الكراهية. لماذا مكروهة؟ لانه محل معصية. وتفهم - [00:46:30](#)

مين هذا؟ ان الصلاة في موضع المعصية مكروهة. ومنه الصلاة مثلا في بارات الامارات ومراقص والصلاة في البنوك الربوية مكروهة. واضح؟ لانها مواضع معصية قال وموضع مكس قالوا بمقبرة اي وتتركه الصلاة في مقبرة. تقرأ الصلاة - [00:46:50](#)

في مقبرة وعلّة الكراهة وعلّة الكراهة محاذاة النجاسة. الصلاة في المقبرة تحتاج الى تسجيل حتى نفهم المسألة سريعا الصلاة في المقبرة. المقبرة هذه لها حالتان. اما ان تكون هذه المقبرة منبوثة. ما معنى منبوثة؟ ما معنى منبوثة - [00:47:20](#)

يعني قد دفن فيها موتى ثم دفن فيها مرة اخرى. اي ان الموت الذين دفنوا اولاً قد خطأ صديدهم ودماؤهم بالارض بترتربة الارض فتنجست الارض. ونبشت الارض. تمام؟ فتكون مقبرة ماذا؟ منبوثة - [00:48:00](#)

او تكون المقبرة ايش؟ غير منبوثة. فاذا كانت المقبرة غير منبوثة ما حكم الصلاة فيها؟ مكروهة. واضح؟ واذا كانت المقبرة منبوثة فعندنا حالتان. الحالة الاولى اذا صلى وقد فرش حائلا بينه وبين - [00:48:20](#)

اين تراب المقبرة؟ كأن فرش سجادة مثلا او وضع لوح خشب مثلا تمام؟ ان يوجد حائل هذي الحالة الاولى ان يوجد حائل فما حكم الصلاة؟ مكروهة. لماذا مكروهة؟ بمحاذاة النجاسة. لو تذكرن - [00:48:50](#)

مر معنا انه يكره في اثناء الصلاة محاذاة النجاسة في الجهات الست. سواء كانت النجاسة امام او خلف يمين او شمال اعلى كسقف او اسفل. تمام قد مر معنا هذا. تمام؟ الا يوجد حائل فما حكم الصلاة - [00:49:10](#)

يعني صلى فوق مقبرة منبوثة بلا حائل. ما حكم الصلاة؟ تصح او لا تصح؟ لا تصح بوجوده لصلاته على نجاسة لانها تراب ارض ماذا؟ تراب ارض مقبرة قد نبشت واضح لا تصح الصلاة. اذا هذا تفصيل المسألة - [00:49:30](#)

طيب تفهم من هذا ان العلة ما هي العلة؟ ما هي العلة؟ بارك الله فيكم. ها العلة التنجيس. ولذلك فرقوا بين المنبوثة وغير المنبوثة. وفرقوا بين ان يوجد حائل والا يوجد حائل. فالعلة هي التنجيس التنجيس. انظر ماذا قال؟ قال - [00:49:50](#)

وبمقبرة طبعاً مقبرة الاحسن فتح الباء مقبرة ويصح مقبرة ويصح مقبرة. قال ان لم يتحقق نبشها. ان لم يتحقق نبشها. طب ان تحقق نبشها تمام ان تحقق لبسها يمضى اذا صلى بلا حائل لا تصح واذا صلى مع الحائط صحت لكن مع - [00:50:20](#)

الكراهة قالوا بمقبرة ان لم يتحقق نبشها سواء صلى الى القبر واحد صلى الى القبر ما معنى صلى الى القبر؟ يعني جعل القبر امامه واحد. ام عليه؟ يعني صلى فوق القبر - [00:50:50](#)

طلع فوق القبر وصلى. ام بجانبه؟ في الحالات الثلاث. تتركه الصلاة في الحالات الثلاث سواء صلى الى القبر او صلى على القبر او صلى بجانب القبر. كما نص عليه كما نص عليه في الام - [00:51:10](#)

وايضا في مختصر المزني قال في مختصر المزني وان صلى فوق قبر او الى جنبه ولم ينبش اجزأه واضح؟ نعم. ثم قال وتحرم الصلاة لقبر نبي او نحو ولي تبركا واعظاما. تحرم الصلاة الى لقبر نبي - [00:51:30](#)

او نحو ولي. نحو ولي كعالم او شهيد. تبركا واعظاما. هنا للتحريم الشرط الاول ان يكون هذا بقصد التعظيم. واحد كما يظهر او كما

صرح به في قوله او اعظامه. الامر الثاني ان يستقبل القبر. ان يستقبل القبر. فاذا - 00:52:00

انا بقصد التعظيم واستقبل القبر فما حكم الصلاة؟ حرام. اذا كان بقصد التعظيم واستقبل فما حكم الصلاة؟ حرام. واضح؟ اذا خلى واحد منهما فلا تحرم. اذا خلا واحد منهما فلا تحريم. قال وتحرم الصلاة لقبر النبي او نحو ولي تبركا او اعضاما. ثم قال رحمه الله -

00:52:30

الله تعالى وبحث الزين العراقي عدم كراهة الصلاة في مسجد قرأ الناس طراً دفن الناس حوله. وبحث الزين العراقي. عدم كراهة

الصلاة في مسجد طراً دفن الناس حوله يعني مثلاً هذا مسجد هذا مسجد هنا مسجد - 00:53:00

وصار الناس يدفنون حول المسجد. يقول لك بحث الزين العراقي عدم الكراهة في هذه الصورة. انظر لاحظ معي ان الدفن ليس داخل

المسجد. عند الشافعية لو دفن الميت داخل المسجد فالصلاة في ذلك المسجد مكروهة - 00:53:30

مكروهة. اذا دفن الميت داخل المسجد. تمام؟ فالصلاة في ذلك المسجد مكروهة. الان الدفن ليس داخل المسجد لا الدفن خارج

المسجد حول المسجد. يقول لك بحث الزين العراقي عدم الكراهة. طيب لماذا غير مكروه؟ لانه لا توجد - 00:53:50

هذان النجاسة الان لا توجد محاذاة للنجاسة. قال وبحث الزين العراقي عدم كراهة الصلاة في مسجد طراً دفن حوله ثم قال وفي

ارض منصوبة ايش معنى قوله في ارض منصوبة؟ اي وتحرم الصلاة في ارض مغصوبة. تحرم الصلاة - 00:54:10

في ارض مغصوبة وتصح بلا ثواب. اي اذا صلى في ارض منصوبة صحت صلاته. لكنها بلا ثواب تمام؟ لا يثاب عليها. كما في ثوب

مغصوب اي كما انه تحرم الصلاة في ثوب مغصوب. واذا - 00:54:30

صلى في ثوب مغصوب فانه لا يثاب. تصح لكن بلا ثواب. قال وكذا ان شك في رضا مالكة. ايوه انتبه معي اذا اخذ ثوب غيره او غرضاً

لغيره لكن هنا يتكلم على الثوب اذا اخذ ثوب - 00:54:50

غيره يشك هل يرضى او لا يرضى؟ واضح؟ فان الصلاة حينئذ تحرم وهنا قاعدة في التعامل مع ما لا ما يملكه غيره يعني مثال اخذت

قلم صديقي يجوز ان يأخذ قلم صديقي او لا؟ اخذت ثوبه اخذت نعله. واضح؟ ما هي القاعدة في التعامل؟ انتبه معي - 00:55:10

اربع حالات نقول الانتفاع بغرض غيرك بلا علمه. تمام اهو كم حالات؟ اربع في حالتين يجوز. وفي حالتين لا يجوز. متى يجوز يجوز

اذا علمت رضاه. ما معنى علمت رضاه؟ مئة في المئة انه سيرضى - 00:55:40

مئة في المئة سيوافق واضح؟ وكذلك اذا غلب على ظن رضاه. لست متأكداً مئة في المئة لكن غالب الظن انه سيرضى. هنا يجوز لك

ان تأخذ شيئاً من اشيائه وتنتفع به كقلم مثلاً ثوب نعل هاتف تحتاج الى اتصال - 00:56:20

اخذت هاتفه غير موجود واتصلت به وتعلم انه سيرضى او يغلب على ظنك انه سيرضى. لا بأس يجوز ذلك قال النبي صلى الله عليه

وسلم دخلت الجنة فرأيت قصراً في الجنة. فقلت لمن هذا؟ قال - 00:56:50

اردت ان ادخل فقلت لمن هذا؟ قالوا لفتى من قريش. فظننت اني انا هو. فقل لي لعمر بن الخطاب. قال فتذكرت غيرة عمر واضح؟

اذا النبي عليه الصلاة والسلام لما تذكر غيرة عمر لم يدخل. واضح؟ متى لا يجوز - 00:57:10

متى لا يجوز؟ اذا شك في رضاه مم خمسين في المئة عيار ضاع خمسين في المئة لا يرضى انا لا ادري. يمكن يغضب يمكن لا يغضب

انا لا ادري. خمسين خمسين. واضح شك؟ يحرم - 00:57:30

واذا توهم رضاه يعني الاحتمال الاكبر انه لا يرضى احتمال الاضعف؟ يرضى؟ اه. لا يجوز. فهنا او لا؟ كم صارت الحالات الان؟ اربع

حالات. ايوا. هذي قاعدة ليس في هذا الباب فقط - 00:57:50

في كل الابواب في تعاملك مع اشياء غيرك بغير علمه. تمام هذه قاعدة مهمة. نعم قال لك وفي الجيل وفي الجيل وفي الجيل لو ضاق

الوقت وهو في ارض مغصوبة احرم ماشياً ورجحه الغزي. انتبه معي هذه مسألة مهمة - 00:58:10

انت غصبت ارضاً هذه ارض غصبها زيد هذا زيد غصب ارضاً اي اخذ ارضاً من صاحبها بلا حق. هذه ارض مغصوبة وزيد

فيها جاء وقت الصلاة نفترض جاء وقت صلاة العصر وبقي قليل من وقت صلاة العصر. ضاق الوقت - 00:58:40

حيث انه يتسع لاربع ركعات. وزيد تاب من الغضب. متى تاب؟ تاب عندما ضاق وقت صلاة العصر. تاب من طب لما يتوبنا الغاصب ما

الواجب عليه؟ اول شيء يخرج من المكان المغصوب. صح؟ طيب الان عنده مسألتان او عنده - [00:59:10](#)

امران الامر الاول هل يخرج من الارض المغصوبة ويؤخر الصلاة ما رأيكم؟ هل يخرج؟ يمشي الى هنا؟ ويصلي هنا؟ لكن لو خرج مشيا الى هنا صلى هنا واضح؟ ماذا سيحصل؟ سيصلي بعد خروج الوقت. لكنه خرج من الارض المغصوبة. هل يفعل هذا - [00:59:30](#)
او يصلي وهو يمشي محافظة على الوقت كصلاة شدة الخوف في القتال فان عند شدة الخوف كما مر معنا في دروس الفقه السابقة تمام يصلي بحسب حاله. قائما قال بايماء مستقبل القبلة غير مستقبل لها؟ هل نقول هنا ايضا يصلي ماشيا؟ حتى يحافظ على -

[01:00:00](#)

فقط او نقول لا يخرجوا ثم يصلي ولو خرج الوقت ولو ذهب الوقت ما رأيكم؟ ذكر لك هنا ذكر لك رأيين. الرأي الاول يقول لك انه

يحرم بالصلاة ماشيا. الله اكبر يمشي ويصلي صلاة - [01:00:30](#)

الخوف وهذا الرأي يقول لك رجعه الغزي. قال هنا قال لو ضاق الوقت وبارض مغصوبة احرم ماشيا. ورجحه الغزي. هذا الرأي الاول.

لكن العلامة بن حجر رحمه الله اعترض على هذا - [01:00:50](#)

قال شيخنا والذي يتجه انه لا يجوز له صلاة شدة الخوف. لا يصلي صلاة شدة الخوف. طيب كيف يعمل قال يترك الصلاة حتى يخرج

من الارض المغصوبة. ثم يصلي وان صلى بعد الوقت. تمام - [01:01:10](#)

قال وانه يلزمه الترك حتى يخرج منها اي من الارض المغصوبة. كما الان سيقيس مسألة على مسألة قال كما ان من كان عنده مال

يخاف على ماله يجوز له ان يؤخر الصلاة حتى يخرج - [01:01:30](#)

جاء وقتها فهذا من باب اولى انه يجوز له ان يؤخر الصلاة حتى يخرج من المكان فهمنا او لا؟ يعني مثلا انا عندي مال اخاف انني اذا

صليت ان يسرق المال. اؤخر الصلاة - [01:01:50](#)

لاحرس المال وان خرج الوقت. وهذا يعتبر عذر. يقول اذا كان في هذه الحالة تؤخر الصلاة في هذه السورة من باب اولى. في هذه

السورة من باب اولى. ولذلك قال شيخنا والذي يتجه انه لا يجوز - [01:02:10](#)

يجوز له صلاة شدة الخوف وانه يلزمه الترك حتى يخرج منها كما له تركها لتخليص ما له لو اخذ منه بل اولى. فهمنا بارك الله

فيكم؟ ايوا. نكون بهذا انتهينا - [01:02:30](#)

صح انتهينا ايوة انتهينا والحمد لله رب العالمين اطلنا قليلا في الدرس لا بأس المهم اننا انتهينا هنا وقفا حسنا ماذا بعده؟ السهو احكام

السهو صح؟ احكام السهو ابعاد الصلاة ابعاد الصلاة. نعم. ابعاد الصلاة هذه تكون ان شاء الله بعد العيد. بعد العيد ان شاء الله بعد انتهاء

اجازة العيد لكن نحن لا - [01:02:50](#)

نريد ان نطيل اجازة العيد. تمام. ما في سفر مع كورونا. انتم لا تسافرون تبقون هنا ان شاء الله. تأخذون اجازة قصيرة ونعود الى

دروسنا والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته -

[01:03:20](#)

- [01:03:40](#)